الأمم المتحدة S/2001/361

مجلس الأمن

Distr.: General
16 April 2001
Arabic
Original: French

رسالة مؤرخة ١٦نيسان/ أبريل ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الأمم المتحدة

بناء على أمر صادر من حكومتي ، أتشرف بأن أبلغ مجلس الأمن بآخر ما جد في جمهورية الكونغو الديمقراطية من تطورات وأن أطلب إليه عقد اجتماع عاجل لمناقشة آخر ما جد بشأن نشر بعثة مراقبي الأمم المتحدة فيها بما في ذلك الحادثة الخطيرة المتمثلة في قيام رواندا والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية بمنع طائرة استأجرتها الأمم المتحدة لنقل ١٢٠ من الجنود المغاربة التابعين لقوات حفظ السلام، من الهبوط في مطار كيسينغاني، عاصمة المقاطعة الشرقية: وقد اضطرت الطائرة إلى تحويل وجهتها نحو بانغي، عاصمة جمهورية أفريقيا الوسطى.

وهذه الحادثة هي آخر ما جد في سلسلة المراوغات التي عمدت إليها رواندا والتجمع من أجل الديمقراطية بغية نسف كامل عملية السلام التي شُرع في إحلالها تنفيذا لاتفاق وقف إطلاق النار.الذي عقد في لوساكا.

ولعل المجلس يتذكر أن التجمع من أجل الديمقراطية يرفض سحب قواته من مواقعها وإعادة نشرها في مواقع دفاعية وسطية على بعد ١٥ كيلومترا من خط الجبهة الذي يقع على الخطوط الدفاعية الجديدة على بعد ٢١٥ كيلومترا من الخط الحالي حسبما حددت بالاشتراك بين التجمع من أجل الديمقراطية والجيش الوطني الرواندي في الخطة الفرعية لسحب القوات وإعادة نشرها التي وقعت في هراري (جمهورية زمبابوي) عملا بخطة سحب القوات وإعادة نشرها التي وقعت في كامبالا (جمهورية أوغندا).

وقد عمدت رواندا والتجمع من أجل الديمقراطية أيضا إلى ملاحقة المراقبين العسكريين من أورغواي وأعضاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة بتهمة رفعهم علم جمهورية

الكونغو الديمقراطية، الرمز الأسمى لسيادة البلد ووحدة أراضيه واستقلاله، وهي مبادئ لم ينفك يؤكدها مجلس الأمن في جميع قراراته المتعلقة بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وتتعارض المضايقات التي تعرض لها مراقبو البعثة من أوروغواي مع الاتفاق المتعلق بتحديد مركز قوات بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي وقّعته جمهورية الكونغو الديمقراطية والأمم المتحدة وهو الاتفاق الذي يحدد إطار عمل البعثة للاضطلاع بولايتها في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وقبل هذه الحادثة، عمدت رواندا والتجمع من أجل الديمقراطية، إلى عرقلة نشر أفراد البعثة في كامل أراضي البلد. كما أنهما وجدا الجرأة والوقاحة لمنع قائد قوات البعثة الجنرال السنغالي موتنغا ديالاو من النزول في كيسينغاني لكي لا يستقبل الوحدة المغربية.

وتود حكومتي أن تُذكر مجلس الأمن بفحوى منطوق قراره ١٣٤١ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠١ الذي يُعرب فيه المجلس أنه مستعد للقيام في حالة عدم الامتثال للأطراف لأحكام هذا القرار امتثالا كاملا، للنظر فيما يمكن فرضه من تدابير طبقا للمسؤوليات المسندة إليه والالتزامات المنوطة به بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

وترى حكومتي أن جميع الشروط متوفرة لكي يقوم مجلس الأمن عملا بالمادتين ٣٩ و ٤٢ من ميثاق الأمم المتحدة بفرض جزاءات مثالية ضد رواندا والتجمع من أجل الديمقراطية، أي، رواندا. وإن أي إجراء غير هذا، يُفرغ مختلف القرارات التي اتخذها مجلس الأمن من مصداقيتها ويفتح الباب أمام تصعيد هذه الحرب العدوانية.

وتظل حكومتي على اقتناع بأن جميع المراوغات التي تمارسها رواندا والتجمع من أجل الديمقراطية إنما هي وسيلة من وسائل مكشوفة أخرى ليست غايتها استئناف القتال لتأبيد احتلال الكونغو فحسب، وإنما هي بخاصة عبارة عن محاولة من جانبهما للتغطية عن استغلالهما غير المشروع للموارد الطبيعية لجمهورية الكونغو الديمقراطية وثرواتها الأخرى فيما يُعد انتهاكا للسيادة الوطنية وللتغطية أيضا عن أنشطة الاتجار غير المشروعة الأخرى التي يمارسانها والتي تغطي تكاليف مجهودهما الحربي دون كبير عناء .

وتأتي هذه الحادثة الأخيرة في كيسينغاني، البلدة الشهيدة، إذ دمرتها في السنة الماضية إلى حد بعيد المجابهات الثلاث بين الجيشين النظاميين لأوغندا و رواندا . وتغتنم حكومتي هذه الفرصة لتوجه من جديد انتباه مجلس الأمن إلى الحالة الخاصة التي تعيشها هذه المدينة في هذه المأساة القائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولتذكر بما ينص عليه قرار مجلس الأمن ١٣٠٤ (٢٠٠٠) وبخاصة البندان ٣ و ١٤ للمطالبة بإزالة مظاهر التسلح بصورة فعلية من

مدينة كيسينغاني وحمل أوغندا ورواندي على تعويض سكانها المدنيين عما لحقهم من خسائر في الأرواح والممتلكات.

وترجو حكومتي من المجلس، تعميم هذه الرسالة ضمن وثائق مجلس الأمن، آملة في أن يتخذ إجراءً بشأنها.

(توقيع) إليكا أتوكي
وزير - مستشار
القائم بالأعمال بالنيابة